المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالصويدرة
مسجلة لدى الوزارة برقم (4497)

جمعية التنمية الأهلية بالصويدرة

الرقم ٨٣
التاريخ: ٣٠-١٢-٢٠٢٣
المرفقات :

عقد عمل

الحمدلله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده ، وبعد

ففي يوم (الاحد) : 30 / 2023/12م تم الاتفاق بين كل من :

الطرف الأول : جمعية التنمية الأهلية بالصويدرة ، ويمثلها : أ / صلاح محمد صلاح الصاعدي – رئيس مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالصويدرة مسجلة لدى الوزاة برقم (4497)

الطرف الثاني : مازن محمد سعيد العوفي - سعودي الجنسية – رقم هوية (1076492)

وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما المعتبرة شرعاً ونظاماً لإبرام مثل هذا العقد ، فقد اتفقا على مايلي :

(١) يعمل الطرف الثاني (مديرا تنفيذيا لجمعية التنمية الأهلية بالصويدرة) لدى الطرف الاول ، وتحدد مهام وواجبات الوظيفة حسب ماهو مثبت البند خمسون وواحد وخمسون من اللائحة الاساسية للجمعية المرفقة مع هذا العقد .
(٢) يحق للطرف الأول تكليف الطرف الثاني بأية مهام تقتضيها مصلحة العمل في الجمعية .
(٣) يعين الطرف الثاني على راتب شهري وقدرة ( )شامل التأمينات نهاية كل شهر ميلادي
(٤) تحدد أيام العمل خمس أيام في الأسبوع ، وتحدد ساعات العمل ٨ ساعات يومياً أو (40) ساعة عمل أسبوعيا
(٥) تكون بداية العمل من تاريخ 1/ 1 / 2024م
(٦) تعتبر التسعين يوماً الأولى من تاريخ مباشرة الطرف الثاني للعمل فترة تجريبية ، يجوز للطرف الاول خلالها أو في نهايتها إنهاء العقد دون إبداء الأسباب ودون أن يكون للطرف الثاني أي حقوق أو تعويضات عدا راتب المدة التي عمل بها .
(٧) يلتزم الطرف الثاني بتزويد الجمعية بعنوانه الدائم وأرقام هواتفه في حال تغييرها .
(٨) يكون الطرف الثاني مسؤولاً عمّا في عهدته للجمعية.
( ) يلتزم الطرف الثاني بأن ينجز العمل الوكل إليه وفقاً لاصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول إذ لم يكن في هذه التعليمات مايخالف العقد او النظام او الاداب العامة
(١٠) يلتزم الطرف الثاني بأن يخضع للفحوص الطبية متى ماطلب منه ذلك .
(١١) يلتزم الطرف الثاني بالاخلاق الحسنة أثناء العمل ، ويلتزم بالأنظمة في جميع الأوقات ، والأعراف ، والعادات ،والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية ، والإلتزام بالتعليمات المعمول بها لدى الطرف الأول .
(١٢) في حال نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد ، فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بهذا الشأن في المملكة العربية السعودية.
(١٣) يستحق الطرف الثاني إجازة سنوية مدتها 30 يوم مدفوعة الاجر حيث يحدد الطرف الاول تاريخها وفقاً لظروف العمل .
(١٤) يتم تجديد هذا العقد تلقائياً مالم يكن هناك اختلاف بين الطرفين .
(١٥) يلتزم الطرف الاول بتسجيل الطرف الثاني لدى المؤسسة العامه للتأمينات الاجتماعية ، وسداد الاشتراكات حسب أنظمتها .
(١٦) يخضع هذا العقد لنظام العمل ، ولائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا له في كل مالم يرد به نص في هذا العقد ، ويحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات والعقود السابقة الشفهية منها او الكتابية إن وجدت .

حرر هذا العقد من نسختين موقعتين من كلا الطرفين بأهلية وتسلم كل طرف نسخه منة للعمل بموجبة .

الطرف الثاني
الاسم : مازن محمد سعيد العوفي
التوقيع :

الطرف الأول (ممثل جمعية)
رئيس مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالصويدرة
الأسم : صلاح محمد صلاح الصاعدي
التوقيع:

جمعية التنمية الأهلية بالصويدرة
ترخيص رقم : ٤٤٩٧

Scanned with CamScanner